معهد الثقافة والدراسات الشرقية بجامعة طوكيو

مخطوطة

رسالة في أصول الحديث

المؤلف

شريف محمد الأوزبكي

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

1

(8)

بهذه رسالة في اصول الحديث
للشريف محمد الأزبكي رحمه الله تع
رحمة واسعة
وعفى عنه
آمين

Daiber Collection II
Nos. 6

8366

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم ايها الطالب الصادق ان لاهل الحديث اصطلاحات لابد من معرفتها لمن اراد ان يطلع مرادهم من اطلاقاتهم فلما اشار الشارح المحقق في شرح للمحدثين الى بعض مصطلحاتهم اردنا ان نفصل بعض التفصيل فاستمع لما نقول الحديث في اصطلاح المحدثين قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وتقريره ومعنى تقريره صلعم ان شخصا فعل فعلا او قال قولا في حضرته صلوات الله عليه وعلى من لديه واطلع صلى الله عليه وسلم ولم ينكره وسكت وقرر وهذا التقرير ايضا داخل في الحديث وعند البعض هذه الاقسام الثلاثة من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ايضا حديث فعلى هذا يكون الحديث تسعة اقسام وما انتهى اليه صلى الله عليه وسلم يسمى مرفوعا والرفع قد يكون صريحا كما يقال قال النبي عليه السلام او فعل او قرر كذا وقد يكون في حكم الصريح كما نقل عن الصحابة والتابعين امر معلوم انه لا سبيل للعقل فيه كاحوال الاخرة والاخبار عن الامور الماضية او الاتية

وما

وما انتهى الى الصحابة رضي الله عنهم يسمى موقوفا وما انتهى الى التابعين يسمى مقطوعا والمشهور ان الموقوف يطلق على المقطوع ايضا ثم لا يذهب عليك ان السند في اصطلاحهم عبارة عن رجال الحديث اى الذين رووه والاسناد ايضا بمعناه وقد يجئ بمعنى ذكر السند ومتن الحديث عبارة عما ينتهي اليه الاسناد من الكلام فاذا عرفت هذا فاعلم ان الحديث ينقسم تارة الى المتصل والمنقطع فالمتصل هو الذى لم يسقط من رواته شخص والمنقطع هو الذى سقط شخص من رواته للمنقطع اقسام كالمعلق والمرسل المعلق المنقطع هو الذى كان السقوط فيه من مبادى السند واوايله سواء كان الساقط واحدا او اكثر والمرسل هو المنقطع الذى كان السقوط فيه من اخر السند وعند بعض المحدثين المرسل بمعنى المنقطع بالمعنى الاعم والاصطلاح الاول اشهر وقال بعضهم الساقط ان كان متعددا متواليا فهو معضل وان كان واحدا او اكثر لكن لم يكن متواليا بل من مواضع متعددة فهو منقطع فالمنقطع بهذا المعنى قسم من المنقطع بالمعنى الاعم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فالمنقطع يطلق على المعنيين كالتصور فانه يطلق
على التبيين المعنى الاعم مراد فالعلم المقسم وعلى المعنى
الاخص المقابل للتصديق الذى قسم منه ومن اقسام
المنقطع بالمعنى الاعم المدلس وهو ان يترك
الراوى اسم شيخه ويروى عن شيخ فوق شيخه
واتى بلفظ يوهم السماع منه وهو لم يسمع منه ويسمى
هذا المعمل تدليسا وهو مذموم مكروه الا اذا كان
فيه غرض صحيح والحديث المرفوع ان كان سنده
متصلا يسمى مسندا وهذا هو الاصطلاح المشهور
وبعضهم يسمون المتصل مطلقا مسندا وان كان
موقوفا او مقطوعا وبعضهم يسمون المرفوع مسندا
وان كان مرسلا او معضلا او منقطعا لكن المعتمد
هو الاول ثم ان الراوى للحديث ان وقع منه اختلاف
فى اسناده او فى متنه بتقديم او تاخير او زيادة
او نقصان او ابدال را ومكان را وآخرا وابدال متن
مكان متن آخر فهذا الحديث يسمى مضطربا وان ادرج
الراوى كلامه بين الفاظ الحديث لغرض ومصلحة
يسمى ذلك مدرجا ومن اقسام الحديث الشاذة و
المنكر والمعلل الشاذ فى اللغة فرد خرج من الجماعة

وفى

وفى اصطلاح المحدثين حديث روى مخالفا لما رواه
الثقاة فان لم يكن الراوى ثقة فهو مردود وان كان
ثقة فالسبيل فيه بالترجيح بمزيد حفظ وضبط او
بكثرة العدد وسائر وجوه الترجيح فالراجح يسمى
محفوظا والمرجوح شاذا المنكر هو الحديث الذى رواه
راو ضعيف مخالفا لما رواه راو ضعيف اخر لكن ضعف
الثانى اقل من ضعف الاول ومقابل المنكر المعروف
فالمنكر والمعروف كلاهما ضعيفان لكن الضعف فى المنكر
اكثر منه فى المعروف فالشاذ والمنكر مرجوحان والمحفوظ
والمعروف راجحان لكن ليس فى المحفوظ ضعف والمعروف
ضعيف راجح بالنسبة الى المنكر وبعضهم لم يعتبروا فى
الشاذ والمنكر قيد المخالفة وقالوا الشاذ ما رواه الثقة
وكان منفردا فى هذه الرواية وبعضهم لم يعتبروا
كون الراوى ثقة ايضا وكذلك المنكر ليس
مخصوصا بالصورة المذكورة فحديث المطعون
بالفسق فرط الغفلة وكثرة الغلط داخل فى
المنكر بهذا الاصطلاح وهذه الاصطلاحات
لا مشاحة فيها المعلل بصيغة اسم المفعول التعليل
فى اصطلاحهم اسناد فيه علل واسباب قادحة

في صحته وتعرفه اهل المهارة والحذاقة في علم الحديث
ثم اعلم ان للحديث اقساما ثلثة الصحيح والحسن
والضعيف فالصحيح هو الذي ثبت بنقل عدل
ضابط متصلا سنده الى المنتهى فان كانت هذه
الصفات على وجه الكمال فهو الصحيح لذاته وان كانت
فيها نوع قصور ونقصان فان كان النقصان منجبرا
بكثرة الطرق فهو الصحيح لغيره وان كان لم ينجبر فهو حسن
لذاته وان كان الحديث الضعيف قد انجبر ضعفه
بكثرة الطرق فهو حسن لغيره والظاهر من كلام القوم
ان الحسن ما تطرق فيه النقصان في جميع الصفات
المذكورة ولكن التحقيق ان النقصان في الحسن لذاته
ليس الا في الضبط وباقي الصفات باق على حالها و
في الضعيف والحسن لغيره النقصان في جميع الصفات
المذكورة ثم لابد من تحقيق معنى العدالة والضبط
ليعلم حقائق هذه الاقسام اما العدالة فهو ملكة
يحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروة المراد
من التقوى هو الاجتناب عن الاعمال السيئة من
الشرك والفسق والبدعة وفي الاجتناب عن الصغيرة
اختلاف والمختار عدم الاشتراط الا اذا كان الاقدام

على

على الصغيرة على سبيل الدوام فانه ايضا كبيرة والمراد
بالمروة التنزه عن الافعال الخسيسة كالاكل والشرب
في السوق والبول في الشارع العام وامثال ذلك
ثم لا يخفى عليك ان عدل الرواية اعم من عدل
الشهادة لشمول الاول العبد دون الثاني واما
الضبط فهو ان يحفظ مسموعه ومرويه عن الفوت
والاختلال بحيث يتمكن من استحضاره حيث شاء
الضبط اما ضبط الصدور فهو بالتذكر وحفظ
القلب عن النسيان اما ضبط الكتاب فهو بحفظه
وصيانته عند نفسه الى وقت الاداء ثم لابد ايضا
من بيان وجوه الطعن المتعلق بالعدالة والضبط
لمعرفة هذه الاقسام اعلم ان علماء الحديث حصروا
وجوه الطعن في العدالة في الخمسة الاول كذب الراوي
الثاني اتهامه به الثالث فسقه الرابع جهالته
الخامس كونه مبتدعا اما كذب الراوي فهو ان
يكون ثابت الكذب عمدا في الحديث النبوي فاذا
ثبت كذبه في حديث من الاحاديث فهو مطعون
بالكذب وحديث الراوي المطعون بالكذب سواء
كان كذبه فيه او في حديث اخر تسمى موضوعا وهذا هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المراد من الموضوع في اصطلاحهم وليس في الحديث الموضوع
شرطا ان يكون الكذب فيه والوضع فيه بعينه والراوي
المتعمد بالكذب في الحديث النبوي وان وقع الكذب
منه في مدة عمره مرة واحدة لم يقبل حديثه وان كان
تائبا بخلاف الشاهد الزور فانه اذا تاب يقبل شهادته
كذا قالوا واما اتهام الراوي بالكذب فهو ان يكون
معروفا مشهورا بالكذب في الاقوال وان لم يثبت كذبه
في الحديث النبوي على صاحبه الصلوة والسلام وحديث
الراوي المطعون باتهام الكذب يسمى متروكا كما يقال
حديثه متروك او هو متروك الحديث ومثل هذا
الشخص لو تاب واصلح حاله ولاح اثار اهل الصلاح
من ناصية حاله يجوز ان يسمع حديثه واما فسق
الراوي فالمراد به هو الفسق في العمل لا في الاعتقاد
فانه في الاصطلاح داخل في البدعة والكذب داخل
في الفسق لكن لما كان الطعن باعتباره اشد وحكمه
متباينا افرد واما جهالة الراوي فالمراد بها ان لا يكون
اسمه معلوما فجهالة اسمه طعن فيه لانه لم يعلم انه
ثقة او لا كان يقال اخبرني رجل او اخبرني شيخ
وهذا الحديث يسمى مبهما وهو غير مقبول الا اذا

كان

كان صحابيا فان الصحابة كلهم عدول ولو ذكر المبهم
بعبارة التعديل كان يقول اخبرني عدل او ثقة ففيه
اختلاف والصحيح انه غير مقبول ايضا الا اذا قاله امام
حاذق واما بدعة الراوي فهو ان يكون الراوي
معتقدا بشيئ على خلاف ما هو معروف ومعلوم
من رسول الله صلى الله وسلم بنوع شبهة وتاويل
لا بطريق الجحود والعناد فانه كفر وحديث المبتدع مردود
تورعا واما وجوه الطعن المتعلق بالضبط فهو اما فاحشة
الاول فرط الغفلة الثاني كثرة الغلط الثالث مخالفة
الثقات الرابع الوهم الخامس سوء الحفظ واما
فرط الغفلة وكثرة الغلط فهما متقاربان الغفلة في
السماع ومحل الحديث والغلط في السماع وادائه اما
مخالفة الثقات فهو اما في الاسناد او في المتن وهما
على انواع متعددة وهي توجب الشذوذ في الحديث
وجعلها من وجوه الطعن المتعلق بالضبط بسبب
ان الباعث على هذه المخالفة هو عدم الضبط والحفظ
وعدم الصيانة عن التغيير والتبديل واما الوهم
فهو ان يكون بناء رواية الراوي على توهمه ولكن
الاطلاع عليه من اغمض علوم الحديث وادقها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يحصل هذا الاطلاع الا لمن اوتى له فهم ثاقب وحفظ
واسع ومعرفة بمراتب الرواة واحوال الاسانيد والمتون
كما كان للمتقدمين من ارباب هذا الفن واما سوء
الحفظ وهو ان لا يكون صوابه غالبا على خطائه ولا
يكون حفظه وايقانه اكثر من سهوه ونسيانه
سواء كان خطائه غالبا على صوابه او كانا متساويين
وكذا السهو والنسيان فالمخلص عن سوء الحفظ ليس
الا بعدم الخطا مطلقا او بغلبة الصواب عليه وكذا
السهو والنسيان ثم اعلم ان الراوى في الحديث الصحيح
ان كان واحدا يسمى هذا الحديث غريبا وان كان اثنين
يسمى عزيزا وان كان اكثر من الاثنين يسمى مشهورا
ومستفيضا وان كانت كثرة الرواة بحيث لا يجوز
العقل تواطئهم على الكذب يسمى متواترا والغريب يسمى
فردا ايضا ولا يخفى عليك ان الراوى ان كان واحدا
في جميع المواضع يسمى فردا مطلقا وان كان في موضع
واحد يسمى فردا نسبيا فقد يكون الحديث غريبا وفردا
يكفي كون الراوى واحدا في موضع واحد وان كان
في مواضع متعددة آخر اكثر من واحد ففي العزيز لابد
ان يكون الراوى في جميع المواضع اثنين وفي المشهور

لابد

لابد في جميع المواضع كونه اكثر من الاثنين فان كان في
بعض المواضع اثنين وفي بعضها اكثر من الاثنين فهو
داخل في العزيز كما انه ان كان بعضها واحدا وفي باقي
المواضع اثنين او اكثر يكون غريبا فعلم ان معنى كون
الراوى في العزيز في جميع المواضع اثنين اعم من ايكون
صريحا او في التضمن بعد كون البعض صريحا فمن هذا
علمت ان معنى قولهم في هذا الفن يحكم العقل على الاكثر
وقد عرفت من هذا التحقيق ان الغرابة لا تنافي الصحة
بان كان كل واحد من احاد رجاله ثقة وقد تطلق
الغرابة ويراد بها الشذوذ الذي من اقسام الطعن
في الحديث كما سبق في بيان الشاذ والمنكر والمعلل و
قد يجئ الشذوذ بمعنى الغرابة كون الراوى منفردا
فلا ينافي الشذوذ بذلك المعنى الصحة كما لا ينافيها
الغرابة ثم لا تغفل انك اذا عرفت معنى الصحيح لذاته
ولغيره ومعنى الحسن لذاته ولغيره علمت ان الضعيف
هو الذي فقد فيه الشرائط المعتبرة في الصحة والحسن
كلا او بعضا فاقسام الضعيف متعددة متكثرة
ومراتب الصحيح والحسن لذاتهما ولغيرهما ايضا متفاوتة
بتفاوت تلك الصفات ودرجاتها بعد الاشتراك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في اصل الصحة والحسن هذا ما تيسر لنا في تحقيق اقسام الحديث
من الكتب المعتبرة ومعرفة هذا التفصيل وان لم يكن ضرورية
ههنا ولكن كان اخواننا في الدين وعواننا في طلب اليقين
مشتغلين بتصحيح المشكات وبعض كتب الاحاديث في هذا
الاوان والحين كانوا متحيرين عند سماع هذه الاسامي
وطالبين لبيانها فصلناها ازالة لحيرتهم لحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا
ان هدانا الله
سنة ١١٢٣

بسم الله الرحمن الرحيم

واعتصم بكرمه العميم لحمد لله الهادي من استهداه
الواقي من اتقاه الكافي من تحرى رضاه حمدا بالغا
امدا لتمام ومنتهاه والصلوة والسلام الاكملان
على نبينا سيد الانبياء وعلى اله واصحابه الاصفياء
اما بعد فقد قال ابن الصلاح في مقدمته هذا
كتاب معرفة انواع علم الحديث وكشف لاسراره
الخفية وحل لمشكلاته الاتية وتفصيل لاقسامه
واصوله وايضاح لانواعه وفصوله فهذه
فهرسة انواع الحديث واقسامه الصحيح من الحديث

الحسن

الحسن منه الضعيف منه المسند المتصل المرفوع
الموقوف المقطوع المرسل المنقطع المعضل المنكر
المضطرب الموضوع المقلوب المشهور المسلسل
الغريب والعزيز وبعد اعلم علمك الله ما لم تعلم
ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن
وضعيف اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند
الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل
الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا وفي
هذه الاوصاف احترازا عن المرسل والمنقطع والمعضل
والشاذ وما فيه علة قادحة وما في راويه نوع جرح
وهذه انواع ياتي ذكرها ان شاء الله تعالى وقد يختلفون
وقد في صحة بعض الاحاديث لاختلافهم في اشتراط هذه
الاوصاف كما في المرسل ومتى قالوا هذا حديث صحيح
فمعناه انه اتصل سنده مع سائر الاوصاف المذكورة
واذا قالوا في حديث انه غير صحيح فليس ذلك قطعا
بانه كذب في نفس الامر اذ قد يكون صدقا في الواقع
وانما المراد انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور ثم
ههنا فوائد مهمة منها ان الصحيح ينقسم الى متفق عليه
او مختلف فيه كما مر آنفا وينقسم الى مشهور وغريب

شبكة الألوكة
www.alukah.net